

الغدير

[294] 92 نهى الخليفة عن الحديث وأردف الحادئين في مشكل القرآن والسؤال عما لم يقع، بثالث أقطع وهو نهى الخليفة عن الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أو عن إكثاره، وضربه وحبسه وجوه الصحابة بذلك. قال قرطبة بن كعب لما سيرنا عمر إلى العراق مشى معنا عمر وقال: أتدرون لم شيعتكم؟ قالوا: نعم مكرمة لنا. قال: ومع ذلك إنكم تأتون أهل قرية لهم دوي بالقرآن كدوي النحل فلا تصدوهم بالأحاديث فتشغلوهم جردوا القرآن وأقلوا الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا شريككم. فلما قدم قرطبة بن كعب قالوا: حدثنا. فقال: نهانا عمر رضي الله عنه (1). وفي لفظ أبي عمر: قال قرطبة: فما حدث بعده حديثا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي لفظ الطبري: كان عمر يقول: جردوا القرآن ولا تفسروه وأقلوا الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا شريككم (2). م - ولما بعث أبا موسى إلى العراق قال له: إنك تأتي قوما لهم في مساجدهم دوي بالقرآن كدوي النحل فدعهم على ما هم عليه ولا تشغلهم بالأحاديث وأنا شريكك في ذلك. ذكره ابن كثير في تاريخه 8 ص 107 فقال: هذا معروف عن عمر رضي الله عنه. وأخرج الطبراني عن إبراهيم بن عبد الرحمن إن عمر حبس ثلاثة: ابن مسعود. وأبا الدرداء. وأبا مسعود الأنصاري، فقال: قد أكثرتم الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، حبسهم بالمدينة حتى استشهد (3). وفي لفظ الحاكم في المستدرک 1 ص 110: إن عمر بن الخطاب قال لابن مسعود ولأبي الدرداء ولأبي ذر: ما هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ وأحسبه حبسهم بالمدينة حتى أصيب. (1) سنن الدارمي 1 ص 85، سنن ابن ماجه 1 ص 16، مستدرک الحاكم 1 ص 102، جامع بيان العلم 2 ص 120، تذكرة الحفاظ 1 ص 3. (2) شرح ابن أبي الحديد 3 ص 120. (3) تذكرة الحفاظ 1 ص 7، مجمع الزوائد 1 ص 149 وصححه محشى الكتاب فقال: هذا صحيح عن عمر من وجوه كثيرة وكان عمر شديدا في الحديث. *